

٢٢٤٣٠

٢٠٢١/٧/٦

إلى / مجلس الوزراء / المجمع العلمي العراقي

م / استفسار

تحية طيبة:-

كتابكم المرقم ٦٠٤ في ٢٠٢١/٦/٩ الوارد الينا بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٠ بينت الامانة العامة لمجلس الوزراء بكتابها المرقم ١٠٨٦٦ في ٢٠٢١/٤/٢٨ لايوجد مانع يحول دون شمول الموظفين الذين سبق ان جرى تمتعهم بأجازة الـ (٤) سنوات استنادا الى احكام المادة (٣٨/اولا) من قانون الموازنة العامة الاتحادي رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٧ بأحكام المادة (٢٦/اولا) من قانون الموازنة العامة الاتحادية رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١ شرط انتهاء مدة الاجازة ومباشرتهم بوظائفهم اصوليا" .

..... مع التقدير

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية
٢٠٢١/٦/